



يلحق هنا طابع
الشميد

مستشفيات جامعة الزقازيق

ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ١٥٠٠ جنيه

ثمن الكراسة ٢٩٩ / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواقف الخاصة بالمناقصة العامة لعملية توريد وتركيب

٢ كابينة اسانسير لمصعد الاطفال ومصعد الحوادث وتغيير ستانلس داخلي

لمصعد باطنية بأجر جلسة ٢٠٢٤/٨/٢١


() رقم الكراسة ()

اسم الشركة /

العنوان /

رقم الملف الضريبي /

المأمورية التابع لها /



Z

Signature

المناقصه العامه لتوريد /

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أنتشرف أنا الموقع أدناه /.....
- بتقدیم عرض أسعار للأصناف المبيته بقوائم عملية /
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهلية التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجاري /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقام جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركه

توقيع مدير الشركه

موعد تقديم العطاء :

- ١- اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانيه عشر من ظهر يوم
- ٢- لا ينفت بتأثى الى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد
- ٣- يظل العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالى فتح المظاريف الفنية
- ٤- اذالم تتمكن المستشفى من البت فى العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمى العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمده الضروريه
- ٥- يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١- العرض فنى (أصل وصورتين) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء
- ٢- ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .
- ٣- يراعى الايجتموى على اية اسعار وسيتم استبعاد اي عطاء تضمن في مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

- ٤- يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوبا بتأمين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقدا بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان ينكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٥- إذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقا للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أوالإتجاء إلى القضاء أواتخاذ أية إجراءات أوإقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .
- ٧- يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الإدارية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحا بها المأموريه التابع
٥. شهادة القيد في السجل التجاري
٦. بطاقة الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية
٧. اقرار الالتزام بالتأمين على العمالة اذا تطلب طبيعة العملية ذلك .
٨. سابقة أعمال فى عقود مماثلة فى نفس مجال العملية
٩. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
١٠. بيانات عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر والتى سيسند اليها التنفيذ والاشراف عن تنفيذ العملية .
١١. يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى لاتقل عن (٤٠ %) فى عقود مقاولات الاعمال الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

١٢. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه او باللغه الانجليزية مع الترجمة العربيه ولن ينفت إلى البند الغير مترجمة



المظروف المالي :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالي) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء.

- أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحا بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمه الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحا بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمه الأسعار موضحا بها السعر الاساسي للصنف بالجنيه المصري وشامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات
٢. تكتب أسعار العطاء بالببر الجاف أو الطباعه رقما وحرفا باللغه العربيه ويكون سعر الوحده في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمه الأسعار موزرخة وموقعه من مقدم العطاء ومحتومه بخاتمه .
٣. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقما وحرفا والتوفيق عليها من مقدم العطاء .
٤. لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .
٥. لا يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
٦. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويعتبر عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
٧. لا يقبل التعديل في أسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجذبة فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز
٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحده ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام
٩. للمستشفيات مع الاحتفاظ بحقها في استبعاد العطاءات تضع للبند (الذى سكت صاحب العطاء عن تحديد فنته) أعلى فنه لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا رست العملية عليه تعتبر انه ارتضى المحاسبة على اساس اقل فنه لهذا البند في العطاءات المقبولة دون ان يكون له حق المنازعة في ذلك .

أولاً الشروط العامة :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهى :

المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .

١. كراسة الشروط والمواصفات - المواصفات الفنية - جدول الأسعار .
 ٢. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
 ٣. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حساب دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أية إجراءات .
 ٤. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطاءين أو أكثر تجزئ المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان فى صالح العملإلى آخره
 ٥. ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أى شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة عليها وبكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يدخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد او الغير .
 ٦. إذا استغنت المستشفيات عن أى صنف نهاييا لا يجوز لمقدم العطاء الحق فى المطالبه باى شئ .
 ٧. كما للمستشفيات الحق فى رفض استلام أى صنف غير صالح للت تخزين كما يحق لها إيقاف أى كمية من أمر التوريد أو الغافرها .
 ٨. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أى كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
 ٩. تخصم أى زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
 ١٠. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون تقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام ب أعمال .
 ١١. لا يحق للشركة المتعاقد معها التنازل عن العقد او اى جزء منه او اى التزام ينشأ مع الاخذ فى الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
 ١٢. نظرا لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بالتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمه محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
 ١٣. لا يجوز نقل او التصرف في جميع المواد والمشونات المعتمدة والقطع والادوات والالات التي تكون قد استحضرت بمعرفة المتعاقد لمنطقة العمل بقصد استعمالها في تنفيذ محل العقد الا باذن الجهة الادارية الى ان يتم الاستلام المؤقت وتبقى في عهدة المتعاقد وتحت حراسته ولا تتحمل الجهة الادارية في شأنها اي مسئولية بسبب الضياع او التلف او السرقة او غير ذلك .
- ### ٢- شروط التنفيذ :
١. مدة التنفيذ :- شهر ^٢ طبقا لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
 ٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقا لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
 ٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو الغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبة باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
 ٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .

٤ التامين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسية .
٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ اي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذها بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطايه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ١٨٢/١٨٣ م.
٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم إلى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز موافقة السلطة المختصة بإعطاءه مهلة أخرى .

٥ العقود :

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسئوله عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي .

٦ الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرعاً بنفسه أو عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفى الإداره يحق للإداره فسخ العقد ومصادرة التامين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

٧ الغاء المناقصة/ الممارسة و تعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفي الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغنى عنها نهائياً او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى اصدار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد الالكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في اي مرحلة من مراحلها .

٨ الشكاوى :

في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م او جهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

٩ القوانين واللوائح المنظمة للمناقصه / الممارسة :

يعتبر أحکام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللاحقة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع أحکامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولاحتئه التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .



بعد التحية،،

- ***بعض معاصفات الفنية ل CABINET مصعد الأطفال ، وكابينة مصعد الحوادث هي :-**
- ١- توزيد وتركيب كابينة حسب المقاسات على الطبيعة على أن تكون صافى عرض الكابينة من الداخل مطابق للكابينة الحالية (كابينة بدون شاسيهات) مع فك الكابينة القديمة وتسليمها للمخازن .
 - ٢- الكابينة من الداخل ستانلس لامع ٣٠٠مم والجانب الداخلى للكابينة سوبر ميرور .
 - * الأرضية كمر (١٠) مغلق بصالج ٢ مم ثم طبقة من الخشب ثم لوح ستانلس ٣ مم بقلادة .
 - ٣- الكابينة من الخارج مصنوعة من الصاج المجلف سمك ٥ و ١٥ مم .
 - ٤- الكابينة تشمل لوحة التشغيل وزرارات التشغيل والمراوح والإتارة .
 - ٥- السقف ستانلس ستيل بسمك ٦ مم مناسب مخرم للتهوية يتم عمل السقف على جزئين بحيث يمكن فكه بسهولة .

***المعاصفات الفنية لتغيير الإستانلس الداخلى لـ CABINET مصعد عناية باطننة بأجر :-**

- فك الإستانلس الداخلى وتغيير بـ ستانلس لامع ٦ مم نفس الديكور الحالى .
- تغيير سقف الكابينة ستانلس ستيل بـ سقف مخرم على جزئين لسهولة الفك والتركيب .
- الكابينة تشمل لوحة التشغيل جديدة ومراوح وإنارة (لوحة التشغيل الكاملة) .
- الأرضية ستانلس ستيل بقلادة سمك ٣ مم .